

اللهم الا ان يواد بكونها اعتبارية عدم كونها موجودة في الخارج  
 وفيه ما لا يخفى من التكرار **قول المحقق** فلما انتم اذ قال في شرح العقلاء  
 من غير اذنية الحركات الحادثة انه ما من حركة الا وفيها حركة اخرى  
 لا الى بداية وهذا هو مذهب الفلاسفة وهم يسلكون اذ لا يفترون  
 من جزئيات الجزئيات الحركة بقدم وانما الكلام في الحركة المطلقة  
 والجزءية لا يفترون وجود المطلق الا في ضمن الجزئيات فلا يتصور  
 قدم المطلق مع حدوث كل من الجزئيات واعتراض عليه باطلاق  
 كما يوجد في ضمن كل جزئي له بداية فيأخذ من تلك الجزئية حكمه كذلك  
 يوجد في ضمن جميع الجزئيات التي لا بداية لها فيأخذ ايضا حكمها  
 والاستحالة في انصاف المطلق بالمتقابلين بحسب الجسيتين و  
 ايضا لوجه ما ذكره لزم ان لا يوصف نعم الجنة بقدم النفاهي  
 والاضوئي ان يجاب بنفاهي الجزئيات بناء على براهان التطبيق  
 وافول في هذا التفريسي سقط على زعمه ما يمكن ان يقال ان الحركة  
 المطلقة لو كانت قد تمت ليلزم صدق قولنا بعض الحركة ليست  
 بخاتمة وهو في شئ صدق قولنا كل الحركة خاتمة فيلزم اجتماع  
 التقيضين وذلك ان المطلق يجوز ان يتحقق في ضمن المجموع ويكافئ  
 قدام هذا الاعتبار وهذا المجموع ليس من افراد موضوع تلك  
 الموجبة الكلية وفيه بحث ان قد عرفت ان حدوث كل قوة يستلزم  
 حدوث المجموع وهو يستلزم حدوث المطلق ايضا بخلاف نفاهي  
 كل فرد من نعم الجنة لانه لا يستلزم نفاهي مجموعها والقياس مع  
 انفرادي لانه الموجوده بالتحقق في كل مرتبة منها منتهية وفيه  
 عدم نفاهيها انما لا ينتهي الى الحد لا يوجد بحد منتهيا بخلاف  
 الحركات فان الموجوده من مذهبها ليعمل ولو متعاقبة غير متناهية  
 على ذلك التقدوس وهي هنا بحث الخ وهو ان ما دهم من قدم المطلق  
 ان لا يزال فرد من افراده في وقت من الاوقات وفيه المعلوم بقدم

كلاؤد

ان كل فرد لا ينافي القدم بهذا المعنى الا ترى ان كل فرد من الودد  
 لا يبقى باكثر من ثلثة ايام وليا ليهما مع ان المطلق منه باقيا لانه  
 من شهرين والعقل يحكم بدم الفرق في ذلك الحكم بين المتناهي  
 وغيره فمماثل **قول المحقق** وهو لا يدفع انه انما يدفع استناد  
 الحركات الى الموجب القديم لاستنادها الى هذه الارادة مع  
 ان مذهب الفلاسفة هو انشاق وبطلان بوجه اخر كما عرفت  
 لا ينافيه ولا يبعد ان يقال ان كلامه مبنى على التحقيق لانه المورث  
 في جميع الموجودات عند التحقيق هو الواجب تعالى بالذات وبالواسطة  
 العادية في تأثيره فيها والحركة لا تكون اثرا للموجب مطلقا عما  
 سبق تفصيله على ان كلامه مبنى على انما لو استناد الواجب  
 لا يستند الى شئ اصلا اذ لو استندت اليه على ذلك التقدير  
 يلزم التسلسل وهو باطل براهان التطبيق وغيره لا يقال ان ذلك  
 ليس بمعنى المستدل كما انه ليس بمفيد للمانع لانه الدليل مبنى  
 على تقدير عدم دخوله ما ليس بموجود ولا معدوم والعلته وتعلق  
 هذه الاوقات من الوجود والعدم والامر بوجوه لاننا نقول ان ذلك  
 مبنى على انه داخل في الموجود او المعدوم كما عرفت فما ينبغي اعلم  
 ان الفلك على راي الفلاسفة يتحرك دائما على وجه الاستدارة  
 بالارادة وان له نفسا مجردة هي مبدأ الارادة الكلية نفسها  
 منسطة في حركته وهي مبدأ الارادة الجزئية والاولى بحركته  
 بواسطة الفانية وهي جسمانية لان التحريكات الارادة الجزئية  
 لا تقع الا على ارادة تابعة في الغلب لتشوق الى طلب امر ملام  
 اولى وقع امر متاقي والاول يسمى شهوة والثاني غضبا  
 وهي لا تقع على التصور الكلي لانه نسبتا الى جميع جزئياته  
 على السوية فلا يقع منه بعض الحركات الجزئية دون البعض  
 والا لزم الترجيح بلا مرجح فري انما تقع على التصور الجزئي فليبدأ